

جنى الفقه (٠٢) | تطبيق الفرض الثالث | الشيخ عبدالرحمن

الودعان

عبدالرحمن الودعان

نأتي الى الان الى الفرض الثالث من فروض الوضوء. هو مسح الرأس. اذا كان عليك الشمال او الطاقية فلا تفتح الحنفية حتى تزيل الشماع او الطاقية ان كنت ستزيلها. والا بالامكان ان تمسح وهي باقية. لكن ازالتها اخف لك. لكن لا تفتح - 00:00:02
حتى لا تكون مسررا للماء ارفع شماغك واظهر الشك ثم بلل يديك. بلل يديك يعني بماء يسير. ليس مال كثيرا ثم ضع هكذا. على يديك نعم تبدأ من مقدم الرأس - 00:00:22
حتى نهايته الى القفا. ثم تعود فتبدأ فترجع الى مقدم الرأس هكذا بحيث تمسح جميع الرأس مرة واحدة رايح وجاي مرة واحدة فقط. ثم باقي بلل البلل يوجد مادام باقي مال تمسح به الاذنين تمسح - 00:00:44
في الخارج بالابهامين هذا الابهام تمسح ومن الداخل تمسح بالسبابتين وتحصر على مسح الصماخ مسح بدون مبالغت. اذا نعيد مرة اخرى صفة المسح تبلل لا تكثر من الماء هكذا. ثم تذهب ثم تعود ثم تمسح الاذن من الخارج ومن الداخل - 00:01:08
هذه الصفة صحيحة وهي سنة. هناك صفة اخرى ينبغي ان نفعلها احيانا. هذه احيانا والتي ساذكرها احيانا اخرى وهي ان تبلل ثم تمسح مرة واحدة فقط ذهابا. ولا ترجع. ثم تمسح الاذنين من الداخل والخارج - 00:01:36
مسح الاذنين سنة مؤكدة عند جمهور العلماء وليس بواجب في قول اكثر العلماء من نسيه فلا حرج عليه ان شاء الله تعالى وهو الراجح وهو الرواية الثانية عن الامام احمد رحمه الله - 00:01:59
وبهذا نقول انتهينا من الفرض الثالث وهو المشهد باي طريقة مسحت هو مجزئ لكن هذه الطريقة هي الافضل. والا لو مسحت بيد واحدة هكذا ثم هكذا يجوز. والوضوء صحيح والمرأة مثلا يجوز لها ان تمسح بالطريقة المناسبة - 00:02:14
المقصود انك تمسح الجميع. يجب ان تمسح الجميع عن الراجح من قول العلماء رحمنا الله واياكم احرص على مسح جميع الرأس - 00:02:39